

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين نائباً لرئيس هيئة النيابة الإدارية كل من الوكلاء العامين الأول ، السادة :

- محمد حسين سليمان الزغبى .
- عطية محمد عطية إبراهيم .
- فاروق زكرى سوربال هرمينا .
- غريب إبراهيم عبد العاطى خلاف .
- سلوى إبراهيم طلبية سلام .

(المادة الثانية)

يعين وكلاء عاماً أول للنيابة الإدارية كل من الوكلاء العامين ، السادة :

- أحمد محمد عبد الرسول سليم .
- إبراهيم أحمد عبد الخليم سليم .
- محمد عبد السلام سيد قاسم .
- سعيد أحمد محمد يعيش .
- محمد السعيد فوزى عبد الستار .

(المادة الثالثة)

يعين وكيلاً عاماً للنيابة الإدارية كل من رؤساء النيابة من الفئة (أ) ، السادة :

- حسين عبد الله طلب عبد المتعال .
- محمود محمد شهاب الدين .
- جمال ابيب جندى جرجس .
- إيمان أحمد زكى الشاذلى .
- على محمد أحمد محمد .

(المادة الرابعة)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (أ) كل من رؤساء النيابة من الفئة (ب) ،

السادة :

- صلاح الدين عبد الفتاح إمام .
- محمود حسيب محمود غباشى .
- محمد محمد يوسف أحمد .
- محمد خالد شعبان محمد مصطفى .
- عصام عبد المنعم الحسينى .

(المادة الخامسة)

يعين رئيساً للنيابة الإدارية من الفئة (ب) كل من وكلاء النيابة من الفئة الممتازة ،

السادة :

- عبد النبى إبراهيم محمد إبراهيم .
- خالد عبد القادر محمد عرفه .
- السيد أحمد السعيد أبوريا .
- عادل حشمت سليمان حفتى .

(المادة السادسة)

تعين وكيلاً للنيابة الإدارية من الفئة الممتازة ، الأستاذة :

غادة عبد الناصر عبد الإله السباعي .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ شوال سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٢٤ يناير سنة ٢٠٠١ م) .

حسنى مبارك